

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين

اللهم اهدنا لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم

نشكر الله تعالى على هذه النعمة الجليلة ونشكر مؤسسى هذه الجلسة الفاخرة سماحة الشيخ الدكتور على القرء داعى والسيد الدكتور ابوالحسن التواب وسائر الاعزاء الكرام الحاضرين

يدور بحثى هذا على موضوع : «الاصالة والمعاصرة في التمسك بالنصوص المبينة للمقاصد العالية الشرعية في التعائش واستنباط الاحكام»

فاقول وبالله تعالى أستعين :

اذا افترضنا و هو افتراض واقع أن الله تعالى في بعثه الرسل و انزله الكتب و تشريعه الاحكام المقاصد و ان للآيات القرأنية والسنـة النبوـية سهماً وافراً لبيان هذه المقاصـد.

نعم اذا افترضنا ذلك كله يتوجه تكليف مهم جدا الى ثلاث طوائف :

الطاـفة الاولـى: الـامة الاسلامـية في تـعايشـها و حـركـتها حول هـذه المقـاصـد و الـاجـتنـاب اـشد الـاجـتنـاب عنـ الغـفلـة عنـها الـامرـ الذي معـ الاسـف الشـديد قد وـقـع في طـول الـازـمـنة والـآن ايـضا وـاقـعـ.

و من الواضح ان نجـاهـة الـامـة و سـدادـها و صـلاحـها في التـركـيز عـلـى هـذـه المقـاصـد العـالـيـة لاـ اـقل و لاـ اـكـثـرـ

الـثـانـى تـكـلـيفـ الىـ الـحـكـامـ و اوـلـ الـامـرـ و سـائـى اـمـورـ الـامـةـ و هـذـا تـركـيزـ مـهـمـ يـجـبـ الـبـحـثـ عـنـهـ عـلـىـ وجـهـ التـفـصـيلـ وـ الاستـقـلاـلـ؛

الـثـالـثـ (و هـذـا مـوـضـوعـ بـحـثـيـ الـآنـ) تـكـلـيفـ الـىـ عـلـمـاءـ الـامـةـ الـاسـلامـيـةـ مـنـ الفـقـهـاءـ وـ اـصـحـابـ الـاستـنبـاطـ وـ غـيرـهـمـ الـذـينـ تـتـكـلـفـواـ اـمـرـ فـهـمـ الـدـيـنـ وـ اـسـتـنبـاطـهـ مـنـ الـاسـنـادـ الـمـعـتـبـرـةـ وـ مـنـهـاـ الـآـيـاتـ وـ الـسـنـنـ وـ الـاـخـبـارـ الـمـبـيـنـةـ لـمـقـاصـدـ اللـهـ تـعـالـىـ الـعـالـيـةـ وـ بـيـانـهـ لـلـنـاسـ وـ الـامـةـ الـمـسـلـمـةـ بـلـ وـ لـكـثـيرـ مـنـ الـامـمـ غـيرـ الـمـسـلـمـةـ بـعـدـ أـنـ كـانـتـ فـيـ الشـرـيـعـةـ الـمـطـهـرـةـ مـفـاهـيمـ وـ قـيـمـ يـنـتـفـعـ بـهـاـ الـاـنـسـانـ وـ اـنـ لـمـ يـكـنـ مـسـلـمـاـ وـ مـنـ الـامـةـ الـاسـلامـيـةـ. فـيـ الـحـقـيقـةـ اـنـ سـهـمـاـ كـبـيرـاـ مـنـ الـدـيـنـ وـ اـنـ كـانـ مـنـ الـاسـلامـ لـكـنهـ لـلـاـنـسـانـ. «ـمـنـ الـاسـلامـ لـلـاـنـسـانـ»ـ

وـ فـيـ الـتـكـلـيفـ الـثـالـثـ الـمـتـوـجـهـ إـلـىـ عـلـمـاءـ الـامـةـ يـجـبـ وـ يـلـزـمـ الـالـتـقـاتـ إـلـىـ شـيـئـيـنـ نـعـبـرـعـنـهـمـ بـالـاـصـالـةـ وـ الـمـعـاـصـرـةـ وـ الـمـرـادـ مـنـ الـاـصـالـةـ عـدـمـ خـرـوجـ مـتـكـفـلـ الـاـسـتـنبـاطـ وـ لـاـ سـيـماـ الـفـقـهـاءـ عـنـ ضـوـابـطـ الـاـسـتـنبـاطـ الـمـوـرـوثـ عـنـ السـلـفـ وـ مـنـ ذـلـكـ التـفـريـطـ وـ التـقـصـيرـ اوـ القـصـورـ فـيـ التـمـسـكـ بـالـنـصـوصـ الـمـبـيـنـةـ لـمـقـاصـدـ.

وـ اـنـتـ اـيـهـاـ الـحـضـارـ الـكـرـامـ بـحـقـ وـ كـمـاـ تـعـرـفـونـ قـصـورـ وـ تـقـصـيرـ كـثـيرـ مـنـ مـتـكـفـلـ الـاـسـتـنبـاطـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـالـةـ فـتـراـهمـ يـسـتـبـطـونـ اـحـكـامـاـ تـخـالـفـ الـمـقـاصـدـ بـنـحـوـ الـمـئـةـ فـكـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ مـشـىـ فـيـ مـقـاصـدـهـ اـلـىـ جـهـةـ وـ فـيـ تـشـرـيـعـهـ اـلـىـ جـهـةـ اـخـرـىـ؛ فـاـسـتـبـطـوـاـ مـكـتـفـيـنـ بـالـاـخـبـارـ فـقـطـ وـ سـمـيـتـهـ بـالـفـارـسـيـةـ بـ«ـنـصـ بـسـنـدـ»ـ غـيرـ مـلـفـتـيـنـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ اـلـىـ الـمـقـاصـدـ وـ عـجـبـ اـنـهـمـ يـسـمـونـ هـذـاـ التـفـريـطـ وـ الـوـهـنـ بـالـنـسـبـةـ اـلـىـ الـمـقـاصـدـ حـفـظـ الـسـنـنـ وـ الـمـيـرـاثـ مـعـ اـنـ الـسـنـنـ وـ الـاـخـبـارـ وـ كـلـ ماـ حـكـىـ لـنـاـ يـجـبـ عـرـضـهـاـ عـلـىـ الـقـرـآنـ وـ مـقـاصـدـهـ وـ فـيـ الـخـبـرـ عـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـ عـلـىـ كـلـ حـقـ حـقـيـقـةـ وـ عـلـىـ كـلـ ثـوـابـ نـورـاـ «ـفـمـاـ وـافـقـ كـتـابـ اللـهـ فـخـذـوـهـ وـ مـاـ خـالـفـ كـتـابـ اللـهـ فـدـعـوـهـ»ـ.

كـلـ شـيـءـ مـرـدـوـدـ اـلـىـ الـكـتـابـ وـ الـسـنـنـ وـ كـلـ حـدـيـثـ لـاـ يـوـافـقـ كـتـابـ اللـهـ فـهـوـ زـخـرـفـ وـ مـاـ ذـلـكـ اـلـاـحـادـيـثـ الـمـعـتـبـرـةـ.

هذا من جهة و من جهة اخرى الافراط والاكثار من غير تبريرٍ يبرره في التمسك باى شيء و تسمية هذا باسم «التمسك بالمقاصد» و سميته في كتابي «الفقه و المقاصد» بالاكتفاء بالمقاصد وبالفارسية «مقاصد بستنداً» فعلى الفقهاء العظام الاعتدال والانضباط في ذلك والميزان والسلوك على الطريق الوسط.

هذا كله ما يتعلق بعنوان الاصالة و اما المعاصرة فكان المراد منها واضح و هو ان من الواجب التركيز عليه من فقهاء الامة ملاحظة الظروف و اقتضيات الزمان و المكان حالياً و دخلها في الاستنباط و هذه ظاهرة لانرى في كثير من الاستنباطات عليهم (على الفقهاء) استنباط الاحكام مرة و النظم الكلية السياسية و الاقتصادية و غيرهما ثانياً و ارادة الطرق الشرعية لتحقيق المستنبطات في الخارج ثالثاً وكل ذلك ذكرناه في بعض تحقيقاتنا من «الفقه و العقل»؛ «الفقه و العرف»؛ «الفقه والمصلحة».

والذى نركز و نؤكد عليه في ختام البحث ان وفاق الامة الاسلامية و التعايش السلمي مع التركيز على مقاصد الشريعة و حركة الحكام حول المقاصد و توجيههم اليها في سياساتهم و تدابيرهم متوقف كل التوقف على وصول علماء الامة الى شيء واضح قليل الخلاف و كثير الوفاق حول المقاصد و استنباطاتهم امر الدين الخالد لكل زمان و الجامع لكل شئون جميع الامة.

الحمد لله رب العالمين

ابوالقاسم عليدوست

١٤٠٤/٥/١٧ الشمسية

١٤ صفر ١٤٤٧ القرمية

٨ آگست ٢٠٢٥ الميلادية

تركىيە اسطنبول